



UNEP/OzL.Pro/WG.1/5/3
Page 3

Distr.
LIMITED

UNEP/OzL.Pro/WG.1/5/3

5 December 1990

ARABIC

ORIGINAL : ENGLISH



برنامج الأمم المتحدة للبيئة



الفريق العامل مفتوح العضوية

للأطراف في بروتوكول مونتريال

الاجتماع الخامس

نيروبي ، ٢ - ٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٠

تقرير الاجتماع الخامس للفريق العامل مفتوح

العضوية للأطراف في بروتوكول مونتريال

أولا - مقدمة

١ - عقد الاجتماع الخامس للفريق العامل مفتوح العضوية للأطراف في بروتوكول مونتريال في مقر برنامج الأمم المتحدة للبيئة بنيروبي في الفترة من ٢ الى ٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٠ . وقد عقد الاجتماع للنظر في المشاكل الناشئة في اطار الاحكام التجارية للبروتوكول ، فيما يتعلق بالتجارة فيما بين الأطراف والتجارة فيما بين غير الأطراف على السواء ، بما في ذلك القضايا ذات الملة بمناطق التجارة الحرة ، وذلك وفقا للمقرر ١٥/١١ للاجتماع الثاني للأطراف في بروتوكول مونتريال المعقود في لندن في الفترة من ٢٧ الى ٢٩ حزيران/يونية ١٩٩٠ ، ولوضع قائمة بالمنتجات التي تحتوي على مواد خاضعة للرقابة فيما يتعلق بالفقرة ٣ من المادة ٤ من البروتوكول .

ثانيا - المسائل التنظيمية

ألف - افتتاح الاجتماع

٢ - افتتح الاجتماع الدكتور مصطفى كمال طلبه ، المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ، ورحب بالمشاركين في نيروبي وأكد أن أهم القضايا التي ينبغي أن يتصدى لها الفريق العامل هي :

(أ) أكثر الطرائق ملاءمة لنقل التكنولوجيات التي تستهدف حماية طبقة الأوزون ، الأمر الذي لا يعتبر هاما بالنسبة للأنشطة التي تمارس في إطار البروتوكول فحسب ، بل وبالنسبة للأعمال ذات المصلحة بالاتفاقات الدولية المقبلة بشأن قضايا من قبيل التنوع البيولوجي والمناخ ؛

(ب) القضايا ذات المصلحة بتنفيذ المادة ٤ ، لا سيما فيما يتعلق باحكام مجموعة الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة (مجموعة غات) ومساواة حقوق الملكية الفكرية والآثار المترتبة عليها فيما يتعلق بنقل التكنولوجيا ، وكذلك مناطق التجارة الحرة ؛

(ج) وضع قائمة بالمنتجات التي تحتوى على مواد خاضعة للرقابة ؛

(د) كميات المواد الخاضعة للرقابة بالتحديد التي ستحتاجها البلدان النامية خلال السنوات القادمة لتغطية احتياجاتها المحلية الأساسية .

باء الحضور

٣ - حضر الاجتماع ممثلون من : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، استراليا ، ألمانيا ، أوغندا ، باكستان ، بوروندى ، تايلند ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، جنوب افريقيا ، سنغافورة ، السويد ، غانا ، غينيا ، فرنسا ، فنلندا ، كندا ، كولومبيا ، الكونغو ، كينيا ، ماليزيا ، مصر ، المكسيك ، ملاوى ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، النرويج ، هولندا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان ، اليونان ، الاتحاد الاقتصادى الأوروبى .

جيم - انتخاب أعضاء المكتب وقرار جدول الأعمال

٤ - انتخب الاجتماع أعضاء المكتب التالية أسماؤهم :
الرئيسي : السيد ستيف لي بابتي (المملكة المتحدة)

نائب الرئيس : السيد بول مونفاى (كينيا)

المقرر : السيد فووا كيا تشو (سنغافورة)

٥ - أقر الاجتماع جدول الأعمال التالي بصيغته الواردة في الوثيقة
: (UNEP/OzL.Pro/WG.1/5/1)

١ - افتتاح الاجتماع :

(١) بيان المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة .

٢ - تنظيم الاجتماع :

(١) انتخاب أعضاء المكتب ؛

(ب) اقرار جدول الاعمال .

٣ - المسائل الموضوعية :

(١) مذكرة المدير التنفيذي ؛

(ب) المناقشة العامة :

١١ حالة تنفيذ المادة ٤ من بروتوكول مونتريال ؛

١٢ الأنشطة الوطنية المزمعة بموجب المادة ٤ من بروتوكول

مونتريال ؛

١٣ وضع قائمة بالمنتجات التي تحتوى على مواد خاضعة للرقابة ؛

١٤ المشاكل الناشئة نتيجة لتطبيق أحكام المادة ٤ ؛

١٥ القضايا المتعلقة بمجموعة الاتفاق العام بشأن التعريفات

الجمركية والتجارة ؛

١٦ المادة ٢ بشأن تدابير الرقابة : توفير المواد الخاضعة

للرقابة للبلدان النامية ؛

١٧ قضايا الترشيد الصناعي : نقل القدرات الانتاجية .

٤ - مسائل أخرى .

٥ - اعتماد التقرير .

٦ - اختتام الاجتماع .

حالة تنفيذ المادة ٤ من بروتوكول مونتريال

والأنشطة الوطنية المزمعة بموجب هذه المادة

٦ - قام ممثلو معظم الاطراف الحاضرة في الاجتماع بالابلاغ عن أنهم نفذوا أو اتخذوا الخطوات لتنفيذ الفقرة ١ من المادة ٤ . وقد حث ، بقوة ، الفريق العامل الاطراف التي لم تفعل ذلك بأن تسارع بتنفيذ هذا الحكم ، وأن تقدم إلى الامانة تقريراً عن هذا التنفيذ .

٧ - وأشار ممثلو عدة أطراف الى أنهم لا يعوزهم التشريع الخاص بتنفيذ الفقرة ٢ من المادة ٤ بصورتها المعدلة . وذكر البعض أنهم شرعوا في وضع التشريعات المتعلقة بتنفيذ الفقرتين ١ مكرر و٢ مكرر من المادة ٤ بصورتها المعدلة المعنيتين بالمواد الجديدة الخاضعة للرقابة .

٨ - وقد أحاط عدد قليل من الممثلين الغريق العامل علما بان حكوماتهم نفذت الفقرتين ٥ و ٦ من المادة ٤ ، في حين أعرب آخرون عن قلقهم إزاء تنفيذ هاتين الفقرتين أو عن الصعوبات التي تواجههم في هذا الصدد . وحث الغريق العامل الاطراف على أن توفر للأمانة وللأطراف الأخرى ما لديها من معلومات بشأن تنفيذ هذه الاحكام من البروتوكول .

وضع قائمة بالمنتجات التي تحتوي على مواد خاضعة للرقابة

يحتوي بروتوكول مونتريال على احكام خاصة بالتجارة تعتبر ضرورية لبلوغ اهداف بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الاوزون .

٩ - وقد تشكل فريق فرعي تابع للغريق العامل لوضع قائمة قدمت باعتبارها مرفقاً لمذكرة المدير التنفيذي (UNEP/OzL.Pro/WG.1/5/2) .

١٠ - وقد ناقش الفريق الفرعي المزايا والتعقيدات والمسائل الأخرى المتعلقة بتطبيق احكام المادة ٤ بشأن مراقبة المبادلات التجارية مع غير الاطراف للمنتجات التي تحتوي على مواد كلورية فلورية كربونية وهالونات . وقد ناقش الفريق الفرعي الشواغل التالية :

(١) الى أي مدى تعتبر الاحكام التجارية بموجب البروتوكول حافزا للبلدان على الانضمام اليه ، وأن تظل ممثلة لاحكامه ، وحافزا للشركات في البلدان غير الاطراف في البروتوكول على وقف استخدام المواد الكلورية الفلورية الكربونية والهالونات بغية خدمة الاسواق العالمية .

(ب) ما اذا كانت القيود المفروضة على المواد التي تحتوي على مواد كلورية فلورية كربونية وهالونات ضرورية أم لا في ضوء حقيقة أن كثيرا من البلدان قد انضمت الى البروتوكول وأن بلدانا أخرى كثيرة تنظر حاليا في الانضمام اليه .

.. / ..

(ج) الى أي مدى ستؤدي الاحكام التجارية الى تعقيد المعاملات التجارية الدولية .

(د) تحديات فرض قيود على قائمة طويلة ممكنة للمنتجات التي يحتمل أن تحتوي على مواد كلورية فلورية كربونية وهالونات بموارة عرضية أو بكميات ضئيلة .

(هـ) فرض قيود تجارية ، وكيفية تسوية مسائل الامتثال اذا تم استيراد المواد المقيدة من غير الاطراف .

(و) ما اذا كان من المستصوب أم لا تقييد المنتجات التي تحتوي ، بصورة متعمدة ، على مواد كلورية فلورية كربونية وهالونات ولكنها شحنت الى الأسواق دون رسوم وقد انتهى الفريق الفرعي الى أن تلك القيود سوف تتطلب بالتأكيد تعديلا للبروتوكول . وبناء على ذلك فان المنتجات التي تكون قد شحنت دون رسوم ولا تحتوي على مواد كلورية فلورية كربونية أو هالونات ، لن تفرض عليها قيود ؛

(ز) لا يتعين تطبيق إجراءات التقييد على نقل الامتعة الشخصية أو المنزلية أو الحالات المماثلة التي تكون مغفاة عادة .

١١ - وقد أرفق بهذا التقرير اقتراحا أوليا للنظر فيه في العوامم وفي الاجتماع القادم للفريق العامل . وقد طلب الفريق العامل من الامانة أن تقوم بتعميمه باعتباره مرفقا مقترحا لبروتوكول مونتريال وفقا للمادة ١٠ من اتفاقية فيينا بشأن حماية طبقة الأوزون . ولاحظ الفريق العامل أن هذا لن يحول دون مواصلة مناقشة القائمة وتعديلها قبل انعقاد الاجتماع الثالث للأطراف أو أثناء انعقاده .

مشاكل نشأت نتيجة لتطبيق أحكام المادة ٤

١٢ - طلب الفريق العامل من الامانة أن تحاول الحصول على معلومات من الاطراف بشأن جهودها فيما يتعلق بتنفيذ الفقرتين ٥ و ٦ من المادة ٤ ، وبشأن الصعوبات التي واجهتها عند تنفيذ هاتين الفقرتين .

١٣ - حث عدد من المندوبين الامانة على وضع إجراء يكفل إخطار جميع الاطراف فوراً عن حالة التصديق على بروتوكول مونتريال أو تعديله .

ثالثاً - المسائل الموضوعية

القضايا ذات الملة بالاتفاق العام بشأن

التعريفات الجمركية والتجارة

١٤ - انتهى الفريق العامل الى انه ليس هناك تعارض ، فيما يبدو ، بين أحكام

الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة (الغنا) وبين الفقرات ١ و ١ مكرر

٢ و ٢ مكرر والفقرات من ٥ الى ٨ من المادة ٤ والمواد الاخرى في بروتوكول مونتريال . كما انتهى الفريق العامل الى عدم امكانية تحديد أي تعارض بين الغنا والفقرات ٢ و ٢ مكرر و ٤ و ٤ مكرر من المادة ٤ . ومع ذلك ، فإن تنفيذ الأحكام قد يشير مشاكل محددة . ومن ثم يتعين تنسيق تنفيذ تلك الأحكام مع وضع هذا الاحتمال فني الاعتياد .

١٥ - وقد أثير الى ان فرض قيود على المنتجات التي يتم إنتاجها باستخدام مواد خاضعة للرقابة ، وان كانت لا تحتوي على تلك المواد ، ربما يكون من الصعب تبريره في اطار الاتفاق العام للتعريفات الجمركية والتجارة اذا ثبت أن من المتعذر تحديد ما اذا كانت تلك المنتجات يتم إنتاجها بالفعل باستخدام مواد خاضعة للرقابة .

المادة ٢ بشأن تدابير الرقابة

توفير المواد الخاضعة للرقابة للبلدان النامية

١٦ - أحاط الفريق العامل علماً بأن فريق استعراض التكنولوجيا قد طلب منه أن يدرج في برنامج عمله تحليلاً لكميات المواد الخاضعة للرقابة التي تحتاج إليها الاطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ لتلبية احتياجاتها المحلية الاساسية سواء حالياً أو في المستقبل ، وكذلك احتمال توافر تلك المواد . كما لوحظ أن الفريق سيستمع في هذه المهمة بالدراسات القطرية الافرادية .

١٧ - ومن ثم ، فقد خلع الفريق العامل الى أنه ربما يتم إنجاز هذا العمل فلن تكون أمانة الأوزون في حاجة الى اتخاذ اجراء آخر في المرحلة الزاهنة ، لا سيما وأن الفريق العامل ليس بوسعها تحديد أي مشاكل فورية فيما يتعلق بامداد البلدان العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ بالمواد الخاضعة للرقابة .

قضايا الترشيد الصناعي

١٨ - لاحظ الفريق العامل أن عدداً ضئيلاً من البلدان النامية قد أبلغ بيانات كاملة عن إنتاجه من المواد الخاضعة للرقابة و وارداته وصادراته من تلك المواد ، وارتأى كتدبير مؤقت السماح للأطراف المنتجة بزيادة إنتاجها بنسبة تصل الى ١٠ في المائة من المستوى المحسوب لإنتاجها عام ١٩٨٦ من أجل تلبية الاحتياجات المحلية الأساسية للبلدان التي صنفتها الأمانة مؤقتاً باعتبارها عاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ .

١٩ - ومع ذلك ، فإنه بغية الحيلولة دون أن يصبح هذا الترتيب عائقاً أمام إبلاغ البيانات الكاملة ، ينبغي أن يستند الى شرط قيام البلدان النامية المستفيدة من هذا الترتيب بإبلاغ أمانة الأوزون بأي صعوبات تواجهها في مجال إبلاغ البيانات الكاملة حتى يتسنى إتخاذ تدابير مناسبة لتمحيص الوضع . ويتعين على الأطراف إستعراض هذا الترتيب المؤقت في اجتماعها الثالث .

وضع قائمة بالمنتجات التي تحتوي على

مواد خاضعة للرقابة

نقل التكنولوجيا والملكية الفكرية

٢٠ - رأى الفريق العامل أن قضايا نقل التكنولوجيا والملكية الفكرية تتطلب اهتماماً شديداً ومناقشة تفصيلية . ولذلك قرر ارجاء النظر في هذه القضايا الى اجتماع لاحق حيث يوضع في الاعتبار حينذاك نتائج الجهود المبذولة في اطار الآلية المالية المؤقتة المنشأة بموجب المقرر ٨/١ الذي اتخذته الأطراف . والمداولات التي دارت تحت رعاية الفات والمنظمة العالمية للملكية الفكرية .

اتفاقات التجارة الحرة فيما بين البلدان

٢١ - لم تكن هناك ، حسب علم الفريق العامل ، أي صعوبات معينة فيما يتعلق بالاتفاقات الثنائية أو اتفاقات التجارة الحرة في مجال تنفيذ المادة ٤ . ومع ذلك فقد شجع الأطراف التي تواجه أو قد تواجه تعارضاً بين التزاماتها بموجب بروتوكول مونتريال والتزاماتها بموجب الاتفاقات الثنائية أو اتفاقات التجارة الإقليمية ، أن تسعى الى تسوية هذه الصعوبات عن طريق المفاوضات والمناقشات . وفي هذا الصدد ، أحاط الفريق العامل علماً بالاحكام ذات الصلة من اتفاقية فيينا بشأن قانون المعاهدات .

مناطق التجارة الحرة داخل بلدان معينة

٢٢ - انتهى الفريق العامل إلى أنه لم تنشأ ، فيما يبدو ، أي صعوبات معينة بشأن تفسير بروتوكول مونتريال فيما يتعلق بمناطق التجارة الحرة داخل بلد ما ، نظراً لأن تلك المناطق خاضعة لولاية ذلك البلد . وقد رأى الفريق العامل أن وجود مناطق التجارة الحرة لم يجعل الأطراف في حل من الامتثال للبروتوكول . ولم تكن هناك ، حسب علم الفريق العامل ، أي صعوبات محددة ، ولكن قد تكون هناك مشاكل تتعلق بالإبلاغ عن البيانات . وقد حث الفريق العامل فريق الخبراء المخصص المعني بالإبلاغ عن البيانات على التصدي لهذه المسألة .

الشحن باستخدام وسائط مختلفة

٢٣ - فيما يتعلق بشحن المواد الخاضعة للرقابة من واسطة شحن إلى أخرى ، طلب الفريق العامل من الأطراف أن تنظر في المشاكل ، إن وجدت ، المتعلقة بالامتثال للبروتوكول والتي نشأت نتيجة للشحن من واسطة شحن إلى أخرى .

٢٤ - كما طلب الفريق العامل من فريق الخبراء المخصص المعني بالإبلاغ عن البيانات أن ينظر في مسألة الشحن من واسطة شحن إلى أخرى ، وأن يدرس بصفة خاصة أهمية هذه المسألة ، والوثائق المتاحة وامكانيات تحسين وثائق الشحن ، إن اقتضت الضرورة ذلك .

٢٥ - وقال أحد الممثلين ، وأيده في ذلك ممثل آخر ، أنه لاغراض البروتوكول يتعين اعتبار المصدر بلد المنشأ ، واعتبار المستورد الوجهة النهائية . وأشار ممثل آخر إلى الصعوبات العملية التي تطرأ فيما يتعلق بتحديد بلد منشأ الشحنات التي يتسلم شحنها أو وجهتها النهائية .

مسائل أخرى

٢٦ - طلب الفريق العامل من الأمانة الاتمال بالأطراف وتذكيرهم بالتزامهم بالإبلاغ بالتدابير التي اتخذوها فيما يتعلق بتنفيذ البروتوكول ، ولا سيما المادة ٤ منقحة . كما أن الفريق العامل يهيمه أن يعرف الأنظمة التي من شأنها أن تقيد التبادل التجاري في بعض المنتجات التي تحتوي على مواد خاضعة للرقابة أو تكون قد استخدمت في تصنيع تلك المواد . وقد طلب من الأمانة أن تقوم بإجراء دراسة استقصائية للحمول على تلك المعلومات ، وتقديم النتائج إلى الفريق العامل في اجتماعه القادم لتتخذها كإحدى قائم بذاته في جدول الأعمال .

المرفق

الف - قائمة أولية تطرح للمناقشة

قدم الفريق العامل الاقتراح الأولي التالي وفقاً للفقرة ٣ من المادة ٤ من البروتوكول . وهذا الاقتراح الأولي يعتبر أمماً لمزيد من المناقشات التي تجري في العواصم وفي الاجتماع القادم للفريق العامل . وملحق قائمة شاملة بالمنتجات التي تحتوي على مواد كلورية فلورية كربونية وهالونات ، بما في ذلك بعض المنتجات التي يصعب التمييز بينها وبين المنتجات التي لا تحتوي على تلك المواد والهالونات ، وبعض المنتجات التي يتعذر تحديدها ، وبعض المنتجات التي تطرح للتبادل التجاري بكميات صغيرة ، وبعض المنتجات التي تحتوي على مواد كلورية فلورية كربونية أو هالونات يصعب اكتشافها .

وسمى الى بلوغ هدف حماية البيئة وحتمية وضعه موضع التنفيذ ، يوصى باختيار المنتجات التي متدرج في القائمة النهائية مع النظر بعين الاعتبار الى كمية المسواد الكلورية الفلورية الكربونية والهالونات التي تطرح للتبادل التجاري ، وسهولة تعريف المنتجات والكشف الكيميائي عن محتواها من المواد الكلورية الفلورية الكربونية والهالونات ، وغير ذلك من الاعتبارات العملية .

وفيما يلي القائمة القصيرة :

١ - تكييف هواء السيارات والشاحنات
(سواء كان داخلاً في تركيبها أم لا)

٢ - أجهزة التبريد
الثلاجات
المجمدات
أجهزة ازالة الرطوبة
مبردات المياه
ماكينات صنع الثلج

٣ - منتجات الايروسول ، باستثناء المنتجات الطبية

٤ - طفايات الحرائق المحمولة

٥ - الألواح العازلة ومغلفات الانابيب

كندا وينبغي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يخطر الأطراف على الفور بحالات تمديد
التلبدان على البروتوكول أو انضمامها إليه .

SI-070

باء - قائمة مرجعية شاملة

SI-070

<u>المادة الكيميائية</u>	<u>مجموعة المنتجات</u>	<u>مجموعة المعالجة</u>
CFC-11, 12, 500, 502	مجموعة أجهزة المعالجة المجموعة التجارية	التبريد
CFC-12	شلاجات العرض	
CFC-12, 500, 502	مجمدات العرض	SI-070
CFC-12	صناعة التبريد	
CFC-12	الماكينات المذيبة	
CFC-12	ازالة الرطوبة	
CFC-12, 500 and 502	أجهزة أخرى ومائل النقل المبرد	SI-070 and SI-070
CFC-12	الشاحنات	SI-070 and SI-070
CFC-12	المقطورات	
CFC-12	عربات السكك الحديدية	
CFC-12	السفن	
CFC-12	الحاويات	SI-070
CFC-12	الشلاجات	SI-070
CFC-12 and 500	المجمدات	
CFC-12 and 500	ماكينات بيع المرطبات	
CFC-12	ماكينات المرطبات غير المعبأة	
CFC-12 and 500	أجهزة ازالة الرطوبة	SI-070
CFC-12	مبردات الماء	SI-070
CFC-12	ماكينات صنع الثلج	SI-070
CFC-12, 12, 500, 502	صناديق العرض	
CFC-11 and 12	مبردات الهواء	تكييف الهواء
CFC-12	مضخات الهواء الساخن	SI-070
CFC-12	تكييف الهواء المتنقل	SI-070
CFC-12	السيارات	
CFC-12	الشاحنات	SI-070
CFC-12	الآوتوبيسات	

.../...

مجموعة المعالجة / مجموعة المنتجات / المادة الكيميائية

CFC-11 and 12	القطارات
CFC-12	الطائرات
CFC-11 , 12 and 14	السفن

ملحوظة : معظم أجهزة تكييف الهواء بجميع أشكالها تستخدم فيها مادة HCFC-22 وهي ليست من المواد الخاضعة للرقابة .

المواد الرغوية الصلبة

CFC-11	رغويات البوليuretان الصلبة
	ألواح العزل
	ألواح البناء
	النوافذ والأبواب
	أثاث العزل
CFC-11 and 12	التغليف
CFC-11 and 12	السيارات

لوحات أجهزة القياس
واققيات الصدمات ، الخ

CFC-11	المصاريح المعزولة
CFC-11	الشاحنات المعزولة
	المقطورات ، الحاويات
	عربات العكك الحديدية
	والسفن
CFC-11	الثلاجات
CFC-11	المجمدات
CFC-11	ماكينات بيع المرطبات المعبأة
	ماكينات تبريد المرطبات
CFC-11	غير المعبأة
	مبردات المياه وأجهزة
CFC-11	تسخين المياه
CFC-11	ماكينات صنع الثلج
	الألواح والقوالب المستخدمة
CFC-11 and 12	في أعمال الديكور

<u>المادة الكيميائية</u>	<u>مجموعة المنتجات</u>	<u>مجموعة المعالجة</u>
CFC-11 and 12	رغويات تجف في موقعها	
CFC-11 and 12	أجهزة بثق الرغويات	
CFC-11	رغويات الفينول الملمبة	
CFC-11	رغويات البوليسترين الملمبة	
CFC-12	المنبثقة	
	الواح العزل	
	الواح البناء	
<p><u>ملحوظة</u> : المواد الرغوية التي تشكل بالبثق والمستخدم في تغليف الاغذية والمنتجات والبوليريتان المرن والقوالب الرغوية المستخدمة كوسائد وسنادات ، تعد ضمن هذه القائمة حيث انها تصنع باستخدام مواد كلورية فلورية كربونية وان كانت لا تحتوي على هذه المواد .</p>		
CFC-11 ,12 and 13	خليط البولييمر	المكونات/المواد الكيميائية الممزوجة
	البوليريتان	
	البوليسترين	
	الفينول	
	كلوريد البوليفينيل	
	البوليبروبيلين	
	البوليشيلين	
CFC-12	مواد التعقيم	
CFC-113	ماكينات التنظيف الالكترونية	
	للأغراض العامة	
	رؤوس الحاسبات الالكترونية	
	أجهزة موالفة	
	VCR و CD	
CFC-113	ماكينات التنظيف المعدنية	
CFC-113	ماكينات تنظيف الملابس	
CFC-12 and 13	تشكيل المادة في قوالب	
CFC-11 ,12 and 13	المواد اللاصقة	
CFC-11 and 13	ازالة الجليد باستخدام الطائرات	

<u>المادة الكيميائية</u>	<u>مجموعة المنتجات</u>	<u>مجموعة المعالجة</u> أشياء متنوعة
CFC-11 and 113	المحولات	الايرومول
CFC-12	الطبي	
CFC-12	المستخدم في مستحضرات التجميل منتجات العناية بالشعر كريم الحلاقة العطور المواد المعطرة معطرات الجو	
CFC-11,12 and 113	مبيدات الحشرات	
CFC-12	جمد واختبر	
CFC-12	ازالة الاتربة	
CFC-12	منفاخ الاطارات	
CFC-12	مسببات الضوضاء	
CFC-12	الحفلات الزوارق أجهزة الأمن الدراجات مذيبيات الثلج	طفائيات الحرائق
Halon-1211 and 1301	المحمولة	
Halon-1211 and 1301	المعبأة	
Halon-1211 and 1301	معدات تستخدم الهالونات تعبئة الايرومول ماكينات اللحام معدات الاذابة آلات التعدين	
Halon-1211 and 1301	معدات متنقلة سفن طائرات عربات ممفحة تستخدم في الحروب	